

نص ت.ع رقم 141 لسنة 2014

بتاريخ 2014.11.21

**الموضوع:** حول المطبوعة الخاصة بمطلب القبول المؤقت للقوالب والأشكال والصور والأمثلة المصغرة وأدوات القيس والتعبير والمراقبة والمعدات المماثلة مع الإعفاء من دفع المعاليم والأداءات المستوجبة عند التوريد.

**المراجع:** - الفصل 235 من مجلة الديوانة.

- الأمر عدد 711 لسنة 2009 المؤرخ في 11 مارس 2009 المتعلق بضبط حالات وشروط الإنتفاع بنظام القبول المؤقت مع الإعفاء الكلي من دفع المعاليم والأداءات عند التوريد وحالات القبول المؤقت مع الإعفاء الجزئي من دفع المعاليم والأداءات عند التوريد.

**المصاحب:** نموذج من مطبوعة مطلب.

في نطاق تبسيط وتوحيد الإجراءات الديوانية للمتعاملين الإقتصاديين فيما يخص عمليات القبول المؤقت للقوالب والأشكال والصور والأمثلة المصغرة وأدوات القيس والتعبير والمراقبة والمعدات المماثلة، فقد تقرر اعتماد نموذج موحد للمطلب الكتابي الذي يتم تقديمه وإيداعه من قبل المورد لدى مصالح الديوانة المعنية قصد الحصول على رخصة القبول المؤقت على أن يتم في مرحلة ثانية تالية هذا الإجراء على مستوى المنظومة الإعلامية "سند".

وتهدف هذه المذكرة إلى التذكير بالشروط وإجراءات الإنتفاع برخصة القبول المؤقت مع الإعفاء الكلي من المعاليم والأداءات عند التوريد.

**1/ شروط الإنتفاع برخصة القبول المؤقت :**

طبقا للفصل 20 من الأمر عدد 711 لسنة 2009 المؤرخ في 11 مارس 2009 فإن نظام القبول المؤقت يمنح عند توفر الشروط التالية :

**أ/ بالنسبة للمنتفعين :**

- أن يكون الطالب متعاملا إقتصاديا يستوجب نشاطه توريد هذه البضائع تحت نظام القبول المؤقت.

**ب/ بالنسبة للبضائع:**

- أن تكون على ملك شخص مقيم خارج التراب الديواني للبلاد التونسية .

- وأن يتم إستعمالها من قبل شخص مقيم بالتراب الديواني للبلاد التونسية
- وأن يتم تصدير المنتج المتحصل عليه من إستعمالها خارج التراب الديواني .
- وأن تكون مورّدة بشكل مؤقت ومجانا .

## 2/ إجراءات الحصول على رخصة القبول المؤقت :

### أ/ مطلب القبول المؤقت :

للحصول على رخصة القبول المؤقت للبضائع يتعين إيداع مطلب في القبول المؤقت حسب الأنموذج المعد للغرض من قبل الإدارة العامة للديوانة والمرفق بهذه المذكرة بالمكتب الحدودي في حالة التوريد من قبل مسافر أو بأقرب مكتب جهوي لمكان إستعمال المعدات والذي سيعين كمكتب إلحاق للمنتفع بهذا الإجراء في حالة إنجاز عملية التوريد بواسطة سند نقل (وثيقة شحن بحري أو جوي أو ورقة طريق ...).

### ب/ رخصة القبول المؤقت:

يمنح الترخيص على وثيقة المطلب في حد ذاتها من قبل رئيس المكتب الحدودي للتوريد إذا كانت المعدات الموردة لمصاحبة للمسافر أو من قبل رئيس المكتب الجهوي الملحق به مكان إستعمال المعدات وذلك طبقا لما تمت الإشارة إليه سابقا.

ويجب أن يتخذ رئيس المكتب قراره في منح رخصة القبول أو رفضها فورا أو في أقصى الحالات في أجل لا يتجاوز يوم واحد من تاريخ تقديم مطلب القبول المؤقت وذلك بالنظر إلى نوعية وحجم نشاط المتعامل الإقتصادي المعني وفي حدود كميات معقولة.

يرفق المطلب وجوبا بكل المؤيّدات التي تبين صفة المنتفع وأن عملية القبول المؤقت تحترم الشروط المنصوص عليها بهذه المذكرة .

ويضبط رئيس المكتب الأجل الذي يتعين خلاله إعادة تصدير المعدات الموردة تحت نظام القبول المؤقت ويكون هذا الأجل كاف لتحقيق الإستعمالات المسموح بها.

وبناء على ترخيص القبول المؤقت المسند يتولى الطالب إيداع تصريح القبول المؤقت للمعدات من نوع (SE 736) يتضمّن ضمان مبلغ الأداءات والمعالم الديوانية المستوجبة أو تقديم كفالة مقبولة ومليئة.

هذا وتجدر الإشارة أنه في نطاق تخفيف عبئ الضمانات المالية ومنح تسهيلات للمتعاملين الإقتصاديين فإنه يمكن لرئيس المكتب الترخيص في تعويض الضمان الكامل للمعالم والأداءات المستوجبة بإحدى الصيغ الأخرى من الضمانات المنصوص عليها بالفصل 145 من مجلة الديوانة وذلك بعد دراسة المطالب المقدمة في الغرض حالة بحالة وإتخاذ القرار في شأنها .

كل صعوبة في تنفيذ أحكام هذه المذكرة ترفع إلى المصالح المختصة بالإدارة العامة للديوانة (مكتب التشريع والدراسات وإدارة النظم الديوانية).

**المدير العام للديوانة**

**كمال بن ناصر**

مطلب للحصول على رخصة  
"القبول المؤقت للقوالب والأشكال والصور والأمثلة المصغرة  
وأدوات القيس والتعير والمراقبة والمعدات المماثلة "

I / معلومات تخص الطالب:

- 1- الاسم /الاسم الاجتماعي والعنوان : .....
- 2- السجل التجاري.....
- 3- نوع النشاط والتخصص:.....
- 4- الرمز الديواني ..... /رقم التعريف الجبائي.....

II / معلومات تخص الغرض من عملية القبول المؤقت :

- 1- أن يتم إستعمالها من قبل شخص مقيم بالتراب الديواني للبلاد التونسية شريطة أن يتم تصدير المنتج المتحصل عليه من إستعمالها خارج التراب الديواني .....
- 2- المدة المطلوبة للقبول المؤقت: .....

- 1- النوعية : \*نوعية القوالب.....  
\*نوعية الأشكال.....  
\*نوعية الصور.....  
\* نوعية الأمثلة المصغرة .....  
\* نوعية أدوات القيس.....  
\* نوعية أدوات التعبير .....  
\* نوعية أدوات المراقبة .....  
\* نوعية الأدوات المماثلة.....

2- الاسم التجاري للبضاعة : .....

3- البند التعريفي(11 رقم): .....

4- الكمية:..... القيمة:.....

5- المنشأ والمأتى:.....

6- وصف البضاعة وصفا دقيقا: .....

.....  
.....

7 - طريقة التعرف على البضاعة قصد تأمين متابعتها من عدمها .....

تونس في

إمضاء الطالب

1- بخصوص منح النظام:

- منح رخصة القبول المؤقت مع الإعفاء الكلي من المعاليم والأداءات المستوجبة لمدة:.....

.....

- رفض منح رخصة القبول المؤقت:.....

2- بخصوص الضمانات:

-ضمان كامل المعاليم والأداءات ،

- ضمان أدبي،

  

تونس في .....

إمضاء وختم رئيس المكتب

ملاحظة:

- 1-يجب أن يكون مطب القبول المؤقت للقوالب والأشكال والصور والأمثلة المصغرة وأدوات القيس والتعبير والمراقبة والمعدات المماثلة مرفقا بقائمة مفصلة في البضائع المعنية بحيث يتم تعبير الصفحة الثانية من هذه المطبوعة بالنسبة إلى كل فصل من الفصول المطلوب فيها القبول المؤقت .
- 2- يجب أن يكون قرار رئيس المكتب مغللا .